[500] الأرض علينا غير الأشتر، وهل نحن إلا في حكم الأشتر. قال له على: وما حكمه ؟ قال: حكمه أن يضرب بعضنا بعضا بالسيوف حتى يكون ما أردت وما أراد. نصر، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبى جعفر محمد بن على قال: لما أراد الناس عليا على أن يضع حكمين قال لهم على: إن معاوية لم يكن ليضع لهذا الأمر أحدا هو أوثق برأيه ونظره من عمرو بن العاص، وإنه لا يصلح للقرشي إلا مثله، فعليكم بعبد ا بن عباس فارموه به، فإن عمرا لا يعقد عقدة إلا حلها عبد ا، ولا يحل عقدة إلا عقدها، ولا يبرم أمرا إلا نقضه، ولا ينقض أمرا إلا أبرمه. فقال الأشعث: لا وا لا يحكم فيها مضريان حتى تقوم الساعة، ولكن أجعله رجلا من أهل اليمن إذ جعلوا رجلا من مضر. فقال على: إنى أخاف أن يخدع يمنيكم، فإن عمرا ليس من ا في شئ إذا كان له في أمر هوى (1). فقال الأشعث: وا لأن يحكما ببعض ما نكره، وأحدهما من أهل اليمن، أحب إلينا من أن يكون [بعض] ما نحب في حكمهما وهما مضريان. وذكر الشعبى مثل ذكر الشعبى مثل ذلك. وفي حديث عمر قال: قال على: قد أبيتم إلا أبا موسى ؟ قالوا: نعم. قال: فاصنعوا ما أردتم. فبعثوا إلى أبى موسى وقد اعتزل بأرض من أرض الشام يقال لها (عرض (2)) واعتزل القتال، فأتاه مولى له فقال: إن الناس قد اصطلحوا. قال: الحمد رب العالمين. قال: وقد جعلوك حكما. قال: إنا وإنا إليه راجعون. فجاء أبو موسى حتى دخل عسكر على، وجاء الأشتر حتى أتى عليا فقال له: يا أمير المؤمنين الزنى بعمرو بن العاص (3)، فوا الذى

(1) في الأصل: " حتى إذا كان له في أمر هواه " صوابه في ح. (2) عرض، بضم أوله وسكون ثانيه: بلد ببن تدمر والرصافة الشامية. (3) ألزه به: ألزمه إياه. (*)